Al-Aijaz Research Journal of Islamic Studies & Humanities
(Bi-Annual) Trilingual: Urdu, Arabic and English
ISSN: 2707-1200 (Print) 2707-1219 (Electronic)
Home Page: http://www.arjish.com
Approved by HEC in "Y" Category
Indexed with: IRI (AIOU), Australian Islamic Library, ARI, ISI, SIS, Euro pub.
Published by the Al-Khadim Foundation which is a registered organization under the Societies Registration ACT.XXI of 1860 of Pakistan
Website: www.arjish.com
Copyright Al Khadim Foundation All Rights Reserved © 2020
This work is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License

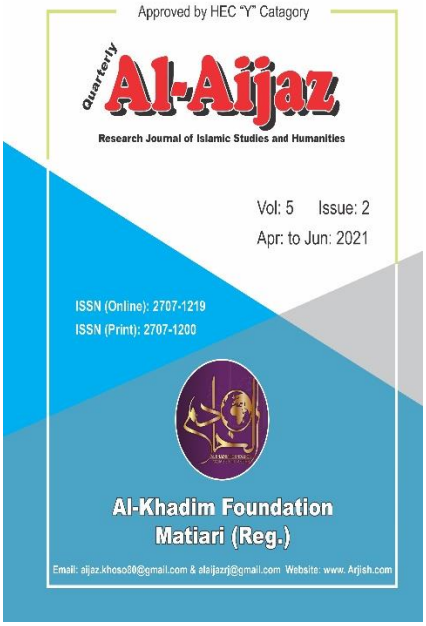

TOPIC:

The rules of preference in context in Tafseer Moahib-ur-Rehman of Shiekh Syed Amir Ali (Elected models)

AUTHORS:

1. Imran Khan, Ph. D Scholar, Faculty of Islamic Studies (Usuluddin) Department of Tafseer & Quranic Sciences, International Islamic University Islamabad.
Email: imraniiui33@gmail.com
2. Dr. Khalil Ur Rehman, Lecturer, Department of Islamic Studies, University of Loralai, Baluchistan.
Email: khalil7911@yahoo.com

How to cite:
Khan, I., & Rehman, K. ur . (2021). Arabic-2 The rules of preference in context in Tafseer Moahib-ur-Rehman of Shiekh Syed Amir Ali (Elected models). *Al-Aijaz Research Journal of Islamic Studies & Humanities*, *5*(2), 15-27.
https://doi.org/10.53575/Arabic2.v5.02(21).15-27

URL: http://www.arjish.com/index.php/arjish/article/view/275

Vol: 5, No. 2 | April to June 2021 | Page: 15-27

Published online: 2021-04-24

QR Code

قواعد الترجيح بالسياق في تفسير مواهب الرحمن للشيخ سيد أمير علي

(نماذج منتخبة)

The rules of preference in context in Tafseer Moahib-ur-Rehman of Shiekh Syed Amir Ali (Elected models)

Imran Khan*
Dr. Khalil Ur Rehman**

Abstract
The rules of preferences in context is a great concern among the other rules of preferences, as this requires careful consideration and thought in the context of one or more verses, and linking them to reach knowledge of what is intended from them, which is a balance known by the acceptable interpretation from others. Interpreters have relied on it throughout the ages, including Sheikh Al-Sayyid Amir Ali al-Hindi, in his tafseer called "Mawaheb ul Rahman". In this article, the researcher focused on extracting rules for preferences in context from his aforementioned interpretation, and eventually evaluating them, including practical examples.
Keywords: preferences in context, Mawaheb ul Rahman, interpretation.

الملخص:

لقواعد الترجيح باعتبار السياق اهتمام بالغ بين قواعد الترجيح الأخرى، وذلك لما يتطلب لإمعان النظر والفكر في سياق الآيات، و الربط بينهااللوصول الى معرفةالمرادمنها، و هوميزان يعرف به التفسيرالمقبول من غير المقبول .و قداعتمد عليها المفسرون على مر العصور، ومن بينهم الشيخ الفاضل السيد أمير علي الهندي – رحمه الله– في تفسيره المسمى بـ"مواهب الرحمان". وقد ركز الباحث في هذا المقال على استخراج قواعد للترجيح بالسياق من تفسيره المذكور، وتقييمها في نهاية المطاف متضمنا للنماذج التطبيقية.

مقدمة:

لما كانت العناية بتفسير كتاب الله من أجل الأعمال وأنفع القربات شمر العلماء عن ساعد الجد لخوض غمار هذا العلم الذي كان من ثماره الكشف عن مراد الله تعالى فى كتابه العظيم، فى حدود الطاقة البشرية.

اعتمد الشيخ السيد أميرعلي في تفسيره على مجموعة من القواعد والأصول التي تعين على الفهم وتوصل إلى معرفة أصح الأوجه في تفسير القرآن والذي هو من أهم المقاصد ومن ذلك اعتماده على السياق في الترجيح بين الأقوال المختلفة بغية الوصول إلى قواعد تضبطها وذلك لصيانة تفسير القرآن من الخطأ والزلل.

* Ph. D Scholar, Faculty of Islamic Studies (Usuluddin) Department of Tafseer & Quranic Sciences, International Islamic University Islamabad.
Email: imraniiui33@gmail.com
** Lecturer, Department of Islamic Studies, University of Loralai, Baluchistan.
Email: khalil7911@yahoo.com

ويستمد السياق أهميته من كونه تفسيرا للقرآن بالقرآن نفسه وهذا الضرب من التفسير هو أفضل طرق التفسر وأصحها، أو كما قال ابن تيمية،بمناسبةهذه الافضليةبقوله :" فان قال قايل فماالحسن طرق التفسير ؟فالجواب:ان اصح الطرق فى ذلك ان يفسرالقرآن بالقرآن فماأجمل فى مكان فانه قدفسرفي موضع اخر ،و مااخصرفى مكان فقدبسط فى مو ضع اخر" [1]

وقبل أن ندخل صلب موضوع هذا المقال يتوجب علينا أن نتعرض للمراد من قواعد الترجيح باعتبار السياق، وفيما يلي بيان ذلك:

تعريف القواعد:

القواعد جمع قاعدة، وهي لغة: الأصل والأساس الذي يبنى عليه غيره ويعتمد، وقواعد البيت أساسه[2]، ومنه قوله تعالى:"**وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت...**"[3]. و اصطلا حا :هى حكم كلي يعرف به على احكام جزئيا ته [4] .

تعريف الترجيح:

الترجيح لغة كما قال ابن فارس:"الراءالجيم والحاء، وهذا يدل على زيادة ورزانه، يقال رجح الشيئ وهوراجح إذا رزن"[5]. وعرفه الرازي اصطلاحا : " تقويةاحدالطريقين على الاخر ،ليعلم الاقوى فيعمل به و يطرح الاخر " [6] و عرف البعض بأنه: "اثبات مرتبةفي احدالدليلين على الاخر " [7] . ويرى الباحث اتفاق التعريفين الاصطلاحي واللغوي في كون القاعدة أصل يبنى عليه مجموعة من الجزئيات.

تعريف قواعد الترجيح (كونه مركبا إضافيا):

تعددت تعريفات العلماء خاصة منهم الأصوليين لقواعد الترجيح، إلا أنها تعريفات لا تتخذ من التفسير ومن عمل المفسرين مرجعا، ومن الباحثين من عرفوا قواعد الترجيح بناء على جهود الأصوليين في التأصيل لها، وانطلاقا من صنيع المفسرين في تفاسيرهم الحربي، إذ يرى أن قواعد الترجيح هي:"أموروضوابط أغلبيية، ان يتوصل بهاالباحث الى معرفةالراجح من الاقوال المختلفة في تفسير كلام الله تعالى"[8].

تعريف السياق:

تطلق كلمة السياق لغة ويراد منها: التتابع والتوالي والاتصال، فسياق الكلام تتابعه وتواليه واتصاله. واختلفوا في تعريفه اصطلاحا على ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول: حصر معنى السياق على الاقوال دون الاحوال الذي يسميه أهل اللغة "بالسياق اللغوي" فيعرفه عبد الحكيم بأن السياق:"تتابع الكلام وتساوقه وتقاوده" [9]. ويعرفه المثنى بأنه: " تتابع المعاني و انتظا مهافي سلك الألفاظ القرآنية ،لتبلغ غايتهاالموضوعيةفي بيان المعنى المقصود ،دون انقطاع اواتفصال " [10]. و يعرفه المطيري بأنه : " بيان الكلمةاوالجملةالقرآنيةمنتظمةمع ماقبلهاو مابعدها " . [11]

الاتجاه الثاني: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن السياق واللحاق" ويشمل "الحال" و "المقام" ويعني به الذي يصاحب النص من

عوامل و احوال خارجية التي لها أثر لفهمها : مثل حال المتكلم، و المخاطب... إلخ.

فقد عرف الشهراني السياق بأنه: ما حيط بالنص من عوامل خارجية والداخلية التي لها أثر لفهمه: "من لاحق أو سابق به، أو احوال المخاطب ، و الغرض ما سيق له ، والجو ما نزل فيه" [12]. وقسم نعمان نعيم سياق الخطاب إلى نوعين: سياق لغوي وسياق اجتماعي، ويقعد بالسياق اللغوي الجمل المكونة اللاحقة و السابقة لنص الخطاب الذي يراد تفسيره ، واستخلاص المطلوب منه . أما السياق الاجتماعي فهو عنده حصيلة الظروف الطبيعية و الاجتماعية و النفسية السائدة حين اصدار الخطاب ، و التي تتوقع أن تكون لها تأثير في صيغته الخطاب و تو جيهه و فهمه [13].

الاتجاه الثالث: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن المقصود بالسياق هو الغرض الذي سيق الكلام لأجله. كما يقول ابن دقيق العيد: " اماالسياق و القراين فانهاالدالةعلى مرادالمتكلم من كلامه "فقد أرجح السياق لمراد المتكلم و هو الغرض والمقصود"[14] وقال السيوطي مبينا ما يجب على المفسر مراعاته أثناء تفسيره للقرآن: وعليه مراعاة المعنى المجازي والحقيقي و مراعاته التاليف، و الغرض منه ما سيق الكلام له" [15]. و يقول السجلماسي في تعريفه للسياق : " ربط القول بالغرض المقصودعلى العقدالاول " [16]. وقال عبد الوهاب الحارثي: "اماالسياق القراني فاننانعقدبه الاغراض و المقاصدالاساسية ،التي تدورعليهاجميع معاني القران ،الى جانب النظم الاعجازي و الاسلوب البياني الذي يشيع في جميع تعبيراته " [17]

ويرى الباحث أنه من خلال ما سبق يسجل ما يلي:

قصور مدلول لغوي للجملة "سياق الكلام" أم "سياق القرآن" من تأدية معنى القصد و الحال ، فسياق الكلام تتابعة واتصاله، و سياق كتاب الله تعالى هو تتابع الجمل و الكلمات القرآنية و انتظامها ، و اتصالها لأداء المعنى كما فرق العلماء بين دلالة السياق أو قرائن الأحوال ، فقد غاير ابن دقيق العيد بين القرائن و السياق.

و كتب الزركشي حينما بين معنى كلمة "كيف"بأن الاستفهام يكون عن حالة الشيء لا عن ذات الشئ" كما هو أصلها وضعا ، لكن تتعرض لها معان كثيرة قد تفهم من سياق الكلام أو من قرائن الحال ،كمامعنى التنبيه والاعتباروغيرها " [18] ويستفادمن كلامه التمييزبين قرائن الأحوال ودلالةالسياق. ويقول السعدي مبيناالامورالمعينةعلى فهم المراد من كتاب الله تعالى : "فا لنظر لسياق الايات مع العلم باحوال الرسول و سيرته مع اصحابه و اعدائه وقت نزوله أي القرآن من اعظم مايعين على معرفته ، و فهم المراد منه " [19]. ففرق رحمه الله بين سياق الآيات و قرائن الأحوال .

- صنيع المفسرين من خلال استخدامهم للفظ السياق بمعنى المقال، وتعبيرهم عن المقام بدلالة الحال أوقرائن الأحوال، ومن بينهم ابن عطية والطبري[20]

- إن القول باعتبار السياق في التفسير من قبيل تفسير القرآن بالقرآن لايصح، إذا جعلنا من الحال سياقا، فتفسير كلام الله بسابقه أو لاحقه لايخرجنا من دائرة تفسير كلام الله بعضه ببعض، أما إذا اعتبرنا أن الحال قسيم المقال في تعريف السياق فيبطل هذا القول، ذلك أن الحال أو مقتضى الحال عبارة عن قرائن خارجية يفهم من خلالها المراد كأسباب النزول والنسخ وغيرها.

– أما من جعل السياق بمعنى القصد، فإضافة إلى كون اللغة تأباه، فإنه تعريف بالغاية والهدف – الذي هو بيان مقصد المخاطب– وهو ما يمكن إدراجه في الاتجاه الأول أو الثاني، إذ الغاية من ضم الكلام أوله بآخره وآخره بأوله – الذي هو وسيلة يتخذها المفسر– هو الوقوف على المقصد من الآية، وكذلك الأمر إذا فسر القرآن بمقتضى الحال، فالهدف الأساس بيان المقصد من القرآن بعض النظر عن الوسيلة أو الأسلوب المستخدم.

– إن استخدام السياق لتفسير كلام الله عزوجل بمفهوم المقال يطرد ليشمل كل آيات الله عزوجل، أما إذا أريد به إضافة إلى المقال الحال فهنا حصر وتقييد،فليس لكل آية سبب نزول على سبيل المثال ، ويطرح هذا الجمع إشكالا آخر إذا ما تعارض المقال مع الحال فأيهما يرجح – ولسنا هنا بصدد الحديث عن هذه القضية مع التسليم مسبقا بأن ما صح وثبت من النقل أرجح والآخر مرجوح – و إن يدل ذلك على شيء فإنه يدل على استحالة إدراجهما ضمن مفهوم واحد، لا حتمال تعارضهما أثناء الترجيح، ويمكن بذلك اعتبار السياق الذي هو المقال مستوى داخليا وقرينة داخلية، ثم تأتي قرائن خارجية يفسرها القرآن بمستوي آخر ومنها المقام... فهما مستويان منفصلان يكملان بعضهما البعض للوصول إلى الدلالة الصحيحة، لذلك اشتهر أنه: " لا يفهم قولا " المقال " إلا في حالة ضوء المعطيات الحالية " المقام ".

و رجح المطيري اسباب اختلاف المحديثين في هذا العصر ، في تحديدمعنى مصطلح السياق في التعريف ، الى التاثربالدراسات الغربية ،" و توضيح ذلك ان الغربيين توصلواحديثاللتنظيرلدلالةالسياق ،و اسمو هابنظريةالسياق و ادخلواالحال في معنى الساق ،لانهم ليس عندهم علوم القتخدمهم كماعندالمسلمين كاصول الفقةو غير ها .امانحن المسلمون فقددون علم اصول الفقه منذالقرن الثاني ،و فيه مايسمى بقراين الاحوال ،فلم نحتج لادخال الحال في السياق ،لانه ليس منه حقيقة ،و ان كان يتوقف فهم المقال عليه غالبا ،و لانه مخدوم كالدلالةالمستقلة " [21] .

فالراجح ما نحا إليه أصحاب الاتجاه الأول، ولعل تعريف المثنى للسياق أوضحها وأبينها، مع إضافة شرط سلامة تناقضه مع قرائن الأحوال، فيصير بذلك معنى السياقي نظري تتابع معاني الألفاظ والكلمات القرآنية و انتظامها ، لأن تبلغ الغايته الموضوعية لها لبيان المعنى المقصودي ، دون أي انفصال أو انقطاع و بما لا يتناقض مع قرائن الأحوال.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ فإن للسياق ركنان؛ الأول: السباق؛ وهو ما قبل الكلام أو أوله وصدره[22]. والثاني: اللحاق؛ وهو ما كان متأخرا في الترتيب أو آخره[23].

أهمية السياق:

تبرز أهمية السياق فيما يلي من النقاط:

1– الكشف عن المعاني القرآن، كما يقول ابن تيمية : ":" التأمل في الآية ماقبلها وما بعدها يخبرك على حقيقة المعنى" [24]. و يعد الشاطبي دلالة السياق أحد المسالك المهمة في التعرف على القصد الشرعي، فإن السياق وما يقترن به من القرآن الحالية أو المقالية تدل على المصالح في المأمورات والمفاسد في المتهيات"[25]. ويقول ابن دقيق العيد منبها على خطورة الغفلة عن إرشادات السياق: " والغفلة عنها تؤدي إلى الخراج عن مقصود النصوص"[26]

2- السياق مهم في صحةالتفسيرو الترجيح عندالاختلاف كماقول الكلي : "من اوجه الترجيح ان يشهدبصحةالقول سياق الكلام و يدل عليه ماقبله و مابعده " [27].

3- يعد السياق من أركان الإعجاز السياقي للقرآن[28].

4- ودلالة السياق تضبط التفسير بالرأي ، قال الزكاني: " إن لم يظفر بالمعنى في كتاب الله أو مأثور صحابي رضي الله عنه يجب وسعة الاجتهاد عليه متبعا ما يأتي ، وذكر من بينها: مراعاة التناسب بين اللاحق و السابق ، بين فقرات آية واحدة ، و بين الآيات بعضها مع بعض . كذلك مراعاة المطلوب من الكلام...[29].

5- يعين ذكر السياق على وجود الحذوف ، كما قول العزبن عبدالسلام : " و لايحذفون ما لادليل عليه و اذادارالمحذوف بين امرين قدراحسنهمالفظاومعنى ،و السياق مرشداليه فيقدرفي كل موضع احسن مايليق به " [30]

6- توجيه المتشابه اللفظي: فلا يتم تحديد المتشابه ومعرفته على وجه الدقة إلا من خلال تدبر السياق والوقوف على كل حركة وسكنة، وبغير ذلك فلن يجر إلا التعب النافل والجهد الفاصل.[31]

7- السياق مهم الرج على الفرق المنحرفة عن العقيدة الصحيحة يقول محمد بن كعب القرظي واصفا تعاملهم مع الآيات: " يأخذون بأولها ويتركون آخرها، ويأخذون آخرها ويتركون أولها"[32].

نماذج لقواعد الترجيح بالسياق في تفسير مواهب الرحمن

وفيما يلي ذكر أهم قواعد الترجيح باعتبار السياق اتبعها الشيخ السيد أمير علي في تفسيره "مواهب الرحمن"، متضمنا لنماذج تطبيقية من التفسير المذكور وغيره، وشيئ من التفصيل لكل قاعدة:

القاعدة الأولى: "الأصل عودة ضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه" [33]

اذاكان الضميرصالحالان يعودعلى الاقرب و على الابعد ،فالارجح الاقوال الذي يرجع الضميرالى اقرب مذكور ،لان ذلك هوالاصل فى العربيةبشرط عدم وجوددليل صارف عن ذلك يجب الرجوع اليه ،و قداعتمدالشيخ اميرعلي رحمه الله هذه ا لقاعدة في كثير من المواضع في تفسيره، مثال ذلك تفسير قوله تعالى :" ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير" [34].

ذكر الشيخ اختلاف العلماء في ضمير كلمة " نبرأها" فقال: ذهب البعض إلى أن الضمير يعود إلى "مصيبة"، وقال البعض بل يعود إلى النفوس، ورجح الشيخ الرأي الثاني في تفسير الآية وبنى اختياره على قاعدة مفادها "الاصل اعادةالضميرالى اقرب مذكورمالم يرددليل بخلافه " [35]، ثم قال ان الضميريرجع الى الخلق و النفوس ،لان سياق الكلام يدل عليهاو هواصح عندي ،و اماالقول بعودته الى " مصيبة "فليس بصحيح ،لانه يخالف السياق [36].

وإلى هذا الرأي ذهب جماعة من المفسرين منهم: ابن كثير، والسمرقندي، والثعلبي، والواحدي، والنسفي.

قال ابن كثير : "إلا في كتاب من قبل أن نبرأها" يعني من قبل أن نبرأالنسمة ونخلق الخليقة " [37]. و بنحوه قال السمرقندي : "يعني: من قبل أن نخلقها" . و يقال : قبل أن نخلق تلك النفس إن ذلك على الله يسير"[38]. وقال الثعلبي:" من قبل أن

نخلق الأرض والأنفس"[39]. وقال الواحدي: "بخلق الأنفس، يعني: أنه أثبتها في اللوح المحفوظ، وقدرها قبل خلق الأنفس"[40]. وقال النسفي: ﴿ منقبلأننبرأها﴾ من قبل أن نخلق الأنفس".[41]

القاعدة الثانية " يجب حمل كلام الله تعالى على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر"[42].

لما كان القرآن نازلا بأفصح لغات العرب، كان الأولى في تفسيره أن توجه معانيه إلى الظاهر المستعمل في الناس دون القليل الاستعمال أو المجهول، وقد اعتمد الشيخ أمير علي في تفسيره على هذه القاعدة، ومثال ذلك قوله تعالي"وخلقناكم أزواجا"[43]

ذكر الشيخ رحمه الله اختلاف العلماء في تفسير هذه الآية: فقال بعضهم أن المراد منه: الألوان، وقال بعضهم أنه: ذكورا وإناثا، وقال جماعة: لغات شتى. وعليه فقد رجح الشيخ أمير علي قول:" ذكورا وإناثا" لأنه المعروف في كلام الناس التي المستعمل بينهم في كلمة "أزواجا" ، و توجيه معاني كتاب الله إلى المعروف أولى و أعم من التوجيه إلى مجهول . وأردف قائلا أن الجهلاء لا يعرفون صنعة الله ولا يتفكرون فيها، وفيه آيات لأولي الألباب، فقد بين سبحانه وتعالى إنه جعل أزواجا في قسم النبات كما قال : "الذي جعل لكم الأرض مهدا وسلك لكم فيها سبلا وأنزل من السماء ماء فأخرجنا به أزواجا من نبات شتى" [44] و كذلك في مقام آخر "﴿حتى إذا جاء أمرنا وفار التنور قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول ومن آمن وما آمن معه إلا قليل﴾" [45]

و قد ذهب إلى هذا الرأي جماعة من الفسرين منهم الشيخ القشيري حيث قال في قوله تعالى ﴿وخلقناكم أزواجا﴾ ذكرا وأنثى[46]. وذهب الرازي إلى أن المراد منه كل الأزواج كما يقول : "﴿ومن كل شيء خلقنا زوجين﴾" [47] .و هذا دليل على كمال القدرة الظاهرة و انتهاء الحكمة إلى أن يصح الامتحان و الإبتلاء ، فتعبد فاضل بالشكر و المفضول بالصبر و تتعرف حقيقة الشيء بضدها ، فالإنسان يعرف قدر و حقيقة الشباب حين الشيب ، و إنما يعرف قدر و حقيقة الأمن حين الخوف ، فذلك يكون أبلغ لتعريف الآلاء و النعم" . [48] و مثله قال البيضاوي، والنسفي[49]، والسمرقندي[50]، والسمعاني[51] في تفاسيرهم.

هذا، وقد ثبت في العلم التجريبي الحديث أن الذكر والأنثى يشمل النباتات تماما كالحيوانات، وإن كان هذا يدل على شيئ فإنما على الإعجاز العلمي للقرآن الكريم[52].

القاعدة الثالثة: إلحاق الكلام بما وليه وقرب منه، أولى من جعله منقطعا[53].

استخدم الشيخ هذه القاعدة في كثير من المواضع من تفسيره، فإلحاق الكلام بما سبقه وقرب منه أولى بتفسيرالآية، وذلك لأن فيه حملا للكلام على سياق واحد دون فصله وجعله كلامين، والأمثل في الكلام أن يكون مترابطا في سياق واحد إلى أن يقوم دليل على انقطاعه، وأمثلة ذلك ما جاء في تفسير قول الله تعالى : " أليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه ومن يضلل الله فما له من هاد " [54] ذكر رحمه الله اختلاف المفسرين في هذه الآية، فقال بعضهم أن المخاطب فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، و قال آخرون : أنه خالدبن الوليد رضي الله عنه، لكن الشيخ رجح الأول، لأن الآية التي تليها

تدل على هذا الترجيح : "ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون" [55] و لا توجد هنا أية دلالة تدل على الانقطاع، فالأولى إلحاق بعض الكلام ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاع تعدل به عن معنى ما قبله.

وقد ذهب جماعة من المفسرين إلى هذا الرأي منهم : البغوي حيث قال : "أليس الله بكاف عبده؟ يعني محمد صلى الله عليه وسلم" [56] . و به قال السمرقندي : "أليس الله بكاف عبده" يعني : الأنبياء[57]. ومثله قال الزمخشري[58]، والكلبي[59]، والطبري [60]، وغيرهم.

القاعدة الرابعة : لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه [61].

الأصل في نصوص كتاب الله و سنة رسول الله حملها على الظواهر و تبيينه حسب اقتضاء ظاهر الكلمة و اللفظ ، و لايجوزالعدول منهاالابدليل واضح ، لأن مراد المتكلم يعرف بالألفاظ الدالة عليه فقط ، والأصل في كلام المتكلم وألفاظ المتكلم أن يكون دالا على المعاني التي توجد في نفسه و ليس لنا طرق أخرى لمعرفة مراده غير ألفاظه وكلامه.

استخدم الشيخ هذه القاعدة في طول تفسيره، مثال ذلك ما ذكره في قول الله تعالى : " وجعلوا له من عباده جزءا إن الإنسان لكفور مبين " [62] اختلاف العلماء في معنى كلمة "جزءا" فقال بعضهم أن المقصود منه الملائكة، وقال آخرون : ذلك نظيرا وعدلا ، أي الأصنام و غير ها من الأصنام و المعبودات غير الله عز و جل . و يقول الآخرون أن معنى الآية : إنه البنات، وكذلك قيل نصيبا.

وقد رجح الشيخ قول من قال أنه البنات، لأن سياق الآية يدل على هذا المعنى، وضعف قول من قال أنه ليس بإناث كما قال الزمخشري في تفسيره إذ يقول: " و ادعاان الجز ء في لغة العرب :اسم للإناث ،و ماهوالاكذب على العرب " [63]، فرد عليه بقوله: كيف لا يوجد عند العرب، وقد قال الزجاج وأبو العباس المبرد أنه موجود عندهم كما يقول : "الجزء هاهنا البنات، عجب المؤمنين من جهلهم إذ أقروا بأن خالق الأرض والسموات هو سبحانه وتعالى، ثم جعلوا له شريكاأو ولدا ، و لم يعلموا أن من أحاط على خلق السموات والأرض لا يحتاج إلى شيء يستعن به، لأنه من صفات النقص" [64] . و طبعا هؤلاء من أصحاب اللغة و لا يمكن أن لا يعرفوا هذه المقولة .

و قد ذهب إلى هذا الرأي كثير من المفسرين كما قال الطبري:" وإنما اخترنا القول الذي اخترناه في تأويله لأن الله تعالى يتبع ذلك بقوله : "أم اتخذ مما يخلق بنات وأصفاكم بالبنين" [65] تو بيخالذلك على قولهم ، فكان معلومااان توبيخ الله عزوجل اياهم على ذلك ،عمااخبرالله تعالى عنهم قبل ماقالواعنداضافةالبنات الى الله تعالى " [66] . و قال ابن كثير : " و كذلك جعلواله في قسمي البنات و البنين اخسهماوأردأهماوهوالبنات، كماقال الله تعالى : " ألكم الذكر وله الأنثى تلك إذا قسمة ضيزى" [67] . و قال جل و علا هاهنا : "وجعلوا له من عباده جزءا إن الإنسان لكفور مبين" [68] . و به يقول البيضاوي[69] ، و الواحدي[70] ، و النسفي[71] ، و ابن الجوزي[72] ، و المظهري[73] ، و غيرهم .

هذا، وفي الختام نتوصل إلى ما يلي من النتائج:

❖ للشيخ أمير علي اهتمام بالغ بظاهر الآية، فكثيرا ما يستخدم عبارة: وهو الظاهر من النظم القرآني، أو من سياق الآيات، وهذا هو الأصل كما هو معروف عند الأصوليين من التفسير.

❖ اهتمامه بالسباق واللحاق في التفسير، وهو من قبيل تفسير القرآن بالقرآن.

❖ اتخذ الشيخ أمير علي السياق القرآني أصلا من أصول الترجيح، كما طبق ذلك علميا في طول تفسيره.

❖ اعتمد الشيخ في الترجيح بين الأقوال – دائما– ما تؤيده الأدلة والقرائن الصحيحة.

هذا ما وفقني الله عز وجل في هذه المقالة العلمية، وأتوجه متواضعا بالدعاء إلى العلي الكبير ان يجعل هذاالعمل خالصالوجهه الكريم ،و ان ينفعني به و جميع المسلمين .

المصادر والمراجع

[1] : ابن تيمية، تقي الدين عبد الله بن أبي القاسم، مقدمة في أصول التفسير، دار مكتبة الحياة، لبنان بيروت، ط2، 1428هـ، ص 39.

[2]: أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، دار الجيل بيروت لبنان، ط2، 1399هـ / 1979م) 109/5.

[3]: سورة البقرة 2: 27.

[4]: خالد عثمان السبت، قواعدالتفسير جمعاودراسة، دارابن عفان قاهرة، ط1، 1426هـ/2005م) 32/1.

[5]: أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، 489/2.

[6]: الرازي ، محمد بن الحسين ، المحصول في علم الأصول ، جامعة الإمام الرياض، ط1، 1399هـ) 529/5.

[7]: الجرجاني ، محمد بن علي الزين الشريف، كتاب التعريفات ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1403هـ/، 1983م ص78.

[8]: الحربي، الحسن بن علي حسين ، قواعد الترجيح عند المفسرين، دارالقاسم رياض، ط 1، 1996م) ص 39.

[9]: عبد الرحمن المطيري، السياق القرآني وأثره في التفسير، دار القاسم السعودية، ط 1، 2000م)،ص 64.

[10]: الفتاح،محمود الفتاح، نظرية السياق في القرآن العظيم، دارالكتب اردن، ط 1، 2008م) ص 15.

[11]: أحمد لافي، دلالة السياق في القرآن، دارالقلم، ط1، 1428هـ)ص 14.

[12]: أحمد لافي، دلالة السياق في القرآن، ص65.

[13]: الزنكي،نعيم الدين قادر، نظرية السياق في القرآن الكريم دراسة أصولية، دار المكتبة العلمية بيروت، ط 1، 1427هـ) ص 53.

[14]: العيد، تقي الدين بن دقيق ، إحكام الأحكام، تحقيق احمد شاكر، دار الكتب بيروت، ط 2، 1407هـ) 21/2.

[15]: السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين ، الإتقان في علوم القرآن، دار ابن كثير بيروت، ط 3، 1416هـ) 2/ 1222.

[16]: محمد القاسم، اساليب البديع، مكتب دار المعارف، ط 1، 1401هـ) ص 188.

[17]: عبد الوهاب، دلالة السياق في القرآن الكريم، دار المكتب عمان، ط 1، 1409هـ) ص88.

[18]: الزركشي، بدر الدين عبد الله ، البرهان في علوم القرآن، دار المعرفة بيروت، 1391هـ) 330/4.

[19]: السعدي، محمد بن عبد الرحمن ، تيسيرالرحمن في تفسيركلام المنان، دار الكتب السعودية، 1422هـ) 4/1.

[20]: الطبري، محمد بن جرير الطبري، جامع البيان، مكتبة ابن تيمية قاهرة، ط 1، 1420هـ /2000م) 445/2 .

[21]: عبد الرحمن المطيري، سياق القرآن الكريم وأثره في التفسير، ص 72.

[22]: الأصفهاني، أبو القاسم حسين بن محمد،مفردات القرآن ،دار القلم، ط 1، 2002م) ص395.

[23]: الزبيدي، محمد بن عبد الرزاق الحسيني،تاج العروس، دارالهداية، 61/7.

[24]: الحراني،أحمد بن تيمية، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية ، دارالقرآن دمشق، ط 2، 1404ه) 2/ 313.

[25]: الشاطبي ، إبراهيم بن موسى الغرناطي، الموافقات للشاطبي، دارالعفان،ط 1، 1418ه 412/3.

[26]: تقي الدين،تقي الدين ابن دقيق، إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام ص 618.

[27]: احمد بن محمدالكلبي، التسهيل في علوم التنزيل، دار الكتاب العربي بيروت، لبنان، ط 4، 1403ه) ص 9.

[28]: الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز، دار الكتاب بيروت، ط 1، 1415ه) ص 49.

[29]: الزرقاني، عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرأن، دار الفكر لبنان، 1416ه) 44/2.

[30]: عز الدين، عز الدين بن عبد العزيز، ادلة الأحكام، دار البشائر بيروت لبنان، ط 1، 1407ه) 207/1.

[31]: محمود الفتاح، نظرية السياق في القرآن ، ص165.

[32]: الآجري، أبوبكر بن الحسين، الشريعة، مكتب التحقيق في مؤسسة الريان بيروت ، ط1، 1421ه) ص 234.

[33]: الحربي،حسين بن علي بن حسين، قواعد الترجيح عند المفسرين، ص، 621.

[34]: سورة الحديد 57: 22.

[35]: الحربي، حسين بن علي بن حسين، قواعد الترجيح عند المفسيرين، ص، 622.

[36]: أميرعلي، السيد أمير علي المليح آبادي،تفسير مواهب الرحمن، مكتبة رشيدية راولبندي، 8/ 368..

[37]: ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، دارالكتب بيروت، ط 1، 1420ه) 58/8.

[38]: السمرقندي، أبوالليث نصربن محمد بن أحمد السمرقندي، بحر العلوم، 409/3.

[39]: الثعلبي، أبو اسحاق أحمد بن إبرهيم الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 245/9.

[40]: الواحدي،أحمد بن محمد بن علي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، دار الكتب العلمية بيروت، ط 1، 1415ه 1998ك) 252/4.

[41]: النسفي، أبوالبركات عبد الله بن أحمد النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، دار الكلم بيروت، ط 1، 1419ه 1998م) 440/3.

[42]: الطبري،جامع البيان 1/ 321. وينظر الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، ص369.

[43]: سورة النبأ 78: 8.

[44]: سورة طه 20: 53.

[45]: سورة هود 11: 14.

[46]: القشيري، عبد الكريم بن عبد الملك القشيري، لطائف الإشارات، الهيئة المصرية، مصر، ط 3، 1418ه) 673/3.

[47]: سورة الذاريات 51: 49.

[48]: الرازي، أبوعبد الله بن عمر التيمي، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث، بيروت، ط 3، 1420ه)9/31.

[49]: البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد الشيرازي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار إحياء التراث، بيروت، ط 1، 1418ه) 278/5.

[50]: السمرقندي، بحرالعلوم، 3/ 537.

[51]: السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي، تفسير القرآن، دار الوطن، الرياض – السعودية،ط1، 1418هـ 1997م) 6/ 136.

[52]: ذاكر، الدكتور نائيك الهندي، قران وعلوم الجديدة، بلغة إنجليزية، ، بيكن بكس لاهور، ط1، 2006م)ص46.

[53]: الطبري،جامع البيان، 524/8.

[54]: سورة الزمر39: 36.

[55]: سورة الزمر39: 38–40.

[56]: البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن،دار إحياء التراث العربي ــ بيروت،ط1، 1420 هـ)ص 489.

[57]: السمرقندي، بحرالعلوم، 3/ 537.

[58]: الزمخشري،أبوالقاسم محمود ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي بيروت، ط 3، 1407هـ) 128/4.

[59]: الماوردي،أبوالحسن بن محمد البصري البغدادي، النكت والعيون، دار الكتب بيروت، 127/5.

[60]: الطبري، جامع البيان، 20/ 209.

[61]: الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، ص 137.

[62]: سورة الزخرف 43: 15.

[63]: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، 4/ 241.

[64]: القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب القاهرة، ط 2، 1384هـ 1964م) ص69.

[65]: سورة الزخرف 43 : 16.

[66]: الطبري، جامع البيان، 20/ 560.

[67]: سورة النجم 53: 21– 22.

[68]: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 7/ 204.

[69]: البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، 5/ 88.

[70]: الواحدي، الوسيط في تفسير القرآن 971/2.

[71]: النسفي،مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، 87/4.

[72]: ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن ، زاد المسير في علم التفسير، دار الكتاب بيروت، ط 1، 1422هـ) ص 792.

[73]: المظهري، محمد ثناء الله باني بتي، تفسير مظهري، مكتبة الرشدية باكستان، ط 1، 1412هـ) 342/8.

References

1: Ibn Taymiyyah, Muqaddimah fī ‘Ilm Uṣūl al Tafsīr,(Dar Maktaba ul Hayat beirut,lubnan,2nd Edition,1428) p:39
2: Ahmad bni Faras, Mujam Maqaies ul lugha, (Dar ul Jabal Beirut, Lubnān 2nd Edition,1399H,1979A) 5:109
3: Sūrah al Baqara,2:27.
4: Al sabt, khalid bin uthman, qawad ul Tafseer jaman wa Dirasata,(Dar ibn afan qahira 1nd Edition 1426H, 2005A) 1:32.

5: Ahmad bni Faras, Mujam Maqaies ul lugha,2:489.
6: Al razi Almahsul fil illm al usul(Dar jamia al imam Muhammad bni sauad ul islamia Alriaz,1st Edition, 1399H)5:529.7: Al Jurjānī, ʻAlī bin Muḥammad, bni Alzeen Alshreef, Al Ta'rīfāt, (Beirut: Maktabah Dar ul Kutub,1403H,1983A), p:78
8: Al Harabi, Huseen bni Ali bni Huseen, Qawāʻid al Tarjīḥ ʻIndal Mufassirīn,(Dar ul Qasim Alriaz 1st Edition) p:39
9: Abd ul Rahman Almatiry, Aasiaq ul Qurani wa Asaroho fi Tafseer,(Dar ul Qasim 1st Edition,2000A)p:64.
10: Muhmood ul Fatah, Nazari ul Siyaq Fil Quran (Dar wayel urden,2nd Edition,2008A)p:15.
11: Ahmad Lafe,Dalalt ul Siyaq Fil Quran,(Dar ul Qalam,1st Edition,1428H)p:15
12: Ahmad Lafe,Dalalt ul Siyaq Fil Quran,p:65.
13: Aaznki, Naseem ul deen Qadir Kareem, Nazariat ul Siyaq, Dirasa Usuliya, (Darul Kutub, Beirut,1st Edition,1427H)p:53.
14: Aleiad, Taqi uk Deen bni Daqeeq, Ihkam ul Ahkam Sarha Umda ul Ahkam,(Aalm ul Kutab, 2nd Edition,1407H) 2:21.
15: Al Sayūṭī, Abd ul Rahman bin Abi bakar jala ul deen, Al Ittiqān fī ʻUlūm al Qur'ān, (Mustafa deb ul Bagha, Dar ibn Kaseer, 3rd Edition 1416H) 2:1222.
16: Muhammad Alqasim, Almanza Albdie fi Tajnees Asaleeb ul Badie,(Maktaba ul Maarif, 1st Edition,1401H) p:188.
17: Al Sheekh Abdul Wahab, Dalala dul Siyaq Manhaj Mamoon Li tafseer ul Quran(Dairatul Maktabat oman, 1st Edition 1409H) p: 88.
18: Al Zarkashi, Badrul Deen Mujamad bni Abdullah,Alburhan fi Ulumilquran,(Dar ul Marifa, Beirut 1391H)4:330.
19: Asaady, Abdul Rahman bni Nasir, tiseer ul Kareem,(Dar ibn juzi adamam,1422H) 1:4.
20: Al Ṭabarī, Jami' al Bayān(Ibni Temiya Al qahira 2nd Edition,1420H,2000)2:445.
21: Abd ul Rahman Almatiry, Aasiaq ul Qurani wa Asaroho fi Tafseer,p:72.
22: Al Asfahany, Abul Qasim Alhuseen bni Muhammad, Mufradat ul Quran,(Darul Qalam, 1st Edition 2002) p:395.
23: Al zubadi, Muhammad bni Muhamma bni abdurazaq Alhuseni, Taj ul uroos men jawaher ulqamoos,(Darul Hidaya)7:61
24: Al Hiraty, Abu Abaas Ahmad bni Timeya, Daqayeq ultafseer Aljamye litafseer ibni temeya,(Ulumulquran Dameshq,2nd Edition,1404H)2:313.
25: Al Shatiby, Ibraheem bni Musa bni Muhammad, Al muwafaqat,(Dar ibni Aafan, 1st Edition, 1417H,1997) 3:412.
26: Taqi ul Deen bni Daqeeq, Ihkam ul Ahkam Sarha Umda ul Ahkam, p: 618.
27: Muhammad bni Ahmad alkalby, Altasheel li ulumutanzil,(Dar ul kitab labnan, 4th Edition,1403H) p:9
28: Al jurjani, Abdul Qahir, Dalayyl Ijaz, (Dar ul Kitab Al Arabi, Beirut 1st Edition 1415H) p:49.
29: Al Zarqani. Muhammad bni Abdul Azeem, Manahelul Irfan fi Ulumul Quran, (Dar ul Fikar labnan, 1416H) 2:44.
30: Ezuddin, Ezuddin bni Abdul Aziz, Al imam fi bayan Aadiltul Ahkam,(Dar ul Bashayer al islamaia Beirut, 1st Edition, 1407H) 1:207
31: Muhmood Al fatah, Nazariat seyaq fi ulQuran,p:165.
32: Al Ajery, Abubakar bni alhuseen, Alshriya, (Maktaba ul Tahqeeq Beirut,1st Edition 1421H) p: 234.
33: Al Harabi, Huseen bni Ali bni Huseen, Qawāʻid al Tarjīḥ ʻIndal Mufassirīn,p: 621.
34: Sūrah al Hadeed,57:22
35: Al Harabi, Huseen bni Ali bni Huseen, Qawāʻid al Tarjīḥ ʻIndal Mufassirīn,p: 622.

36: A'mīr 'Alī, Sayyid A'mīr 'Alī Al Malīḥ Ābādī, , Tafsīr Mawāhib al Raḥmān(Maktaba Rashidia Rawalpindi) 8:368.
37: Ibni Kaseer, Abul Fida Ismaiel, Tafseer ul Quran ul Azeem,(Dar tayeba, 2nd Edition, 1420H,1999)8:58.
38: Al samar Qandi, Abu alaes Nasar bni Muhammad bni Ahmad bni Ibraheem, Bahrul Ulum,3:409
39: Al saalabi, Abu ishaq Ahmad bni Ibraheem, Al kashf wl Bayan un Tafseer ul Quran,9:245
40: Al wahedy, Abu ul Hasan Ali bni Ahmad bni Mujammad bni Ali Alwahidy, Alnisabori, Al waseet fi Tafseer ul Quran Al majeed,(Dar ul Kutoob Al Ilmia,Beirut Labnan, 1st Edition,1415H, 1994)4:252.
41: Al Nasafi, Abu Albarkat Abdullah bni Ahmad bni Memood Hafiz ul Deen Al Nasafee, Madarik ul Tanzeel wa Haqayiq ul taweel,(Dar ul kalem Al Tayeb,Beirut, 1st Edition,1419H,1998,) 3:440.
42: Al Ṭabarī, Jami' al Bayān,1:321,Wayunzar Al Harabi Qawā'id al Tarjīḥ 'Indal Mufassirīn,p: 369.
43: Sūrah al Nisa,8:78
44: Sūrah Taha,20:53.
45: Sūrah Hood,11:14.
46: Al Qushri, Abdul Kareem bni Huzan bni Abdul Malik, Latayef ul Ishrat (Al Haya al mesria Egypt 3ed Edition, 1418H)3:673.
47: Sūrah al Zariyat, 51:49.
48: Al Razi, Abu Abdullah Muhammad bni Umar bni Alhasan bni Al huseen Altimi, Mfateeh ul Gyeeb,(Dar Ihya ul Turas Al Arabi, Beirut, 3ed Edition,1420H)9:31.
49: Al Bizawi, Naseer ul Deen Abu Saeed Abdullah bni Umar bni Muhammad al sheerazi Al Bizawe, Anwar ul Tanzeel wa Asrar ul Taweel,(Dar Ihya ul Turas Al arab, Beirut,1st Edition,1418H)5:278.
50: Al samar Qandi, Bahrul Ulum,3:537
51: Al Samani, Abu Al zafar, Mansoor bni Muhammad bni Abdul Jabar ibni Ahmad Almarozi Al samani Al tamimi Al Hanafi, Tafseer ul Quran,(Dar ul watan Al Riaz Al saudia,1st Edition1418H,1997) 5:136.
52: Zakir, Doctor Zakir Naik , Quran & Modern Science,(Bikan books Lahoor, 1st Edition, 2006) p:46
53: Al Ṭabarī, Jami' al Bayān, 8:524.
54: Sūrah al Zumar 39:36
55: Sūrah al Zumar 39: 38-40.
56: Al Baghve, Abu Muhammad Al huseen bni Masood bni Muhammad bni Al fara Al Baghve, Maalim ul Tanzeel fi Tafseer ul Quran,(Dar Ihya turas Al Arabi, Beirut, 1st Edition,1420H)p:489.
57: Al samar Qandi, Bahrul Ulum,3:187
58: Al Zamahshree, Abu Al Qasim Mahmood bni Amar bni Ahmad, Al kashaaf un Haqayiq ghwamiz ul Tanzeel,(Dar ul Kutoob Al Arabi Beirut, 3ed Edition,1407H,) 4:128.
59: Al Mawardi, Abu ul Hasan Ali bni Muhammad bni Muhammad bni Muhamamd bni Habeeb Al basree Al bughdadee, Al Nukat wl Iuoon,(Dar ul Kotoob, Beirut) 5:127.
60: Al Ṭabarī, Jami' al Bayān,20:209
61: Al Harabi, Huseen bni Ali bni Huseen, Qawā'id al Tarjīḥ 'Indal Mufassirīn,p137
62: Sūrah al Zukruf, 43:15.
63: Al Zamahshree, Al kashaaf un Haqayiq ghwamiz ul Tanzeel,4:241.
64: Al Qurtabi, Abu Abdullah Muhammad bni Ahmad bni Abi Bakar bni farah Al Ansari Al khzraje, Al jaami
65: Sūrah al Zukruf, 43:16
66: Al Ṭabarī, Jami' al Bayān, 20:560.
67: Sūrah al Najam, 53: 21-22.
68: Ibni Kaseer, Tafseer ul Quran ul Azeem,7:204.
69: Al Bizawi, Anwar ul Tanzeel wa Asrar ul Taweel,5: 88
70: Al wahedy,Al waseet fi Tafseer ul Quran Al majeed,2:971.

71: Al Nasafi,Madarik ul Tanzeel wa Haqayiq ul taweel,4:87
72: Ibni ul Jozi, Jamal ul Deen Abu ul Farj Abul Rahman bni Ali bni Mufammad Aljuzi, Zaad ul Maseer fi Ilmi Tafseer,(Darul Kotoob Al Arabi, Beirut, 1st Edition,1422H)p:792.
73: Al Mazhari, Muhammad Sanaullah, Al Tafseer Al Mazharee,(Maktaba Al Rasheedia, Pakistan, 1st Edition,1412H)8:342.